وقد اشتهر من مقالتهم سرعة الفتوى والقضاء بقتل الرجل عن الكلمة التي
لا يفطن لها اكثر الناس وقد ذكر القاضي عياض في اخر كتاب الشفاء
من ذلك طرفا ومما ذكروا ان من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر و
كل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه واما كلام الشافعية
فقال صاحب الروض رحمه الله اذا ذبح للنبي صلى الله عليه وسلم كفر وقال ايضا
من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر وكان هذا دون ما نحن فيه وقال
ابن حجر في شرح الاربعين على حديث ابن عباس اذا سألت فاسأل الله
ما معناه ان من دعا غير الله فهو كافر وصنف في هذا النوع كتابا
مستقلا سماه الاعلام بقواطع الاسلام ذكر فيه انواعا كثيرة من
الاقوال والافعال كل واحد منها ذكر انه يخرج من الاسلام ويكفر به
المعين وغالبه لا يساوي عشر معشار ما نحن فيه وتمام الكلام في هذا
الكلام ان يقال الكلام هنا في مسئلتين الاولى ان يقال الذي يفعله
كثير من العوام عند قبور الصالحين ومع كثير من الاحياء والاموات
والجن من التوجه اليهم ودعائهم لكشف الضر والنذر لهم لاجل ذلك
هل هو الشرك الاكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم الى ان انتهى الامر
الى خاتم الرسل قريش وغيرهم فبعث الله الرسل وانزل الكتب ينكر عليهم
ذلك ويكفرهم ويامر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله ام هذا شرك اصغر
وشرك المتقدمين نوع غير هذا فاعلم ان الكلام في هذه المسئلة سهل على من
يسره الله عليه بسبب ان علماء المشركين اليوم يقرون انه الشرك الاكبر ولا
ينكرون ذلك الا ما كان من مسيلمة الكذاب واصحابه كابن اسماعيل وابن
خالد مع تناقضهم في ذلك واضطرابهم فاكثر احوالهم يقرون انه الشرك
الاكبر ولكن يعتذرون بان اهله لم تبلغهم الدعوة وتارة يقولون لا يكفر الا
من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وتارة يقولون انه شرك اصغر وينسبون

لابن القيم

لابن القيم في المدارج كما تقدم وتارة لا ينكرون شيئا من ذلك بل يعظمون اهله
وطريقتهم في الجملة وانهم خير امة اخرجت للناس وانهم العلماء الذين يجب رد
الامر عند التنازع اليهم وغير ذلك من الاقوال المضطربة وجوابها هو ما كثر
في الكتاب والسنة والاجماع ومن اصرح ما يجاوبون به اقرارهم في غالب
الاوقات ان هذا هو الشرك ~~وجاهد اهل التوحيد لكن لم يجدوا [illegible]~~
~~[illegible]~~ الاكبر وايضا اقرار غيرهم من علماء الاقطار مع ان اكثرهم قد
دخل في الشرك وجاهد اهل التوحيد لكن لم يجدوا بدا من الاقرار به لوضوحه
المسئلة الثانية الاقرار بان هذا هو الشرك الاكبر ولكن لا يكفر به الا من انكر
الاسلام جملة وكذب الرسول والقرآن واتبع يهودية او نصرانية او غيرها
وهذا هو الذي يجادل به اهل الشرك والعناد في هذه الاوقات والا المسئلة الاولى
فلا جدال فيها ولله الحمد لما وقع من اقرار علماء المشركين بها فاعلم ان من
تصور هذه المسئلة تصورا حسنا يكفي في ابطالها من غير دليل خاص لوجهين
الاول ان مقتضى قولهم ان الشرك بالله وعبادة الاصنام من تاثير لها في التكفير
لان الانسان ان انتقل عن الملة الى غيرها وكذب الرسول والقرآن فهو كافر
وان لم يعبد الاوثان كاليهود فاذا كان من انتسب الى الاسلام لا يكفر اذا اشرك
الشرك الاكبر لانه مسلم يقول لا اله الا الله ويصلي ويفعل كذا وكذا لم يكن للشرك
وعبادة الاوثان تاثير بل يكون ذلك كالسواد والبياض في الخلقة والعمى والعرج فان كان صاحبها
يدعي الاسلام فهو مسلم وان ادعى ملة غيرها فهو كافر وهذه فضيحة عظيمة
كافية في رد هذا القول القبيح الوجه الثاني ان معصية الرسول صلى الله عليه وسلم
في الشرك وعبادة الاوثان بعد بلوغ العلم كفر صريح بالفطر والعقول والعلوم الضرورية
فلا يتصور انك تقول لرجل ولو من اجهل الناس وابلدهم ما تقول فيمن عصى الر
سول صلى الله عليه وسلم ولم ينقد له في ترك عبادة الاوثان والشرك مع انه يدعي
انه مسلم متبع الا ويبادر بالنطق الضروري الى القول بان هذا كافر من غير نظر في
الادلة او سؤال احد من العلماء ولكن لغلبة الجهل وغربة العلم وكثرة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)